

ولا غيرها كان له لم يشرع الامته السجود كبيت والى ميت ونحو
 ذلك بل نعلم انه نهي عن هذه الامور كلها وان ذكر من
 الشرك الذي حرمه الله كقوله وسأسأله صلى الله عليه
 وسلم ولكن اغلقت الجمل وقلت العلم باتاس الرسالت في
 كثير من المتأخرين لم يكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاز
 به الرسول مما خالفه انتهى قلت فذكر سجد الله تعالى ما
 اوجب على اطلاق الكفر عليهم على التعيين خاصة الا بعد البيان
 والاصوات فانه صاسامة وحده وان من العلى ومن كونه بينهم
 لهم عن الشرك في العبادة فلا يمكن ان يعاملهم بمثل ما قالوا
 كما جاز على النبي محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في
 ابتداء دعواه فانه اذا سمعهم يدعون من يدعون الخطا
 بـ قال الله خير من من يدعون بنا لهم على نفس الشرايين
 الكلام نظر الى المصلحة وعدم النفرة والله اعلم وصلى
 الله على نبينا محمد وعلى اله وارضاهم
 وصلى وسلم من شكره من سجد عليه فليضع
 يديه على التوراة اصبه عليه وقت هذه
 تمت
 الاية هو الذي جعل لكم
 السمع والابصار والافئدة
 قليلا ما تشكرون

